تعليمات

بشأن ولاية الخصومة

نحن مكتوم بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

نصدر التعليمات التالية:

1- على المحاكم عند النظر في دعاوى الأحوال الشخصية أن تعمل على إصلاح ذات البين بين الخصوم، وأن تعرض الصلح عليهم في أي مرحلة من مراحل الدعوى.

2- تُنظر دعاوى الأحوال الشخصية في غير علانية ، ويصدر الحكم فيها علناً.

3- في دعاوى الأحوال الشخصية يباشر كل من الصغير والصغيرة الدعوى بنفسه متى بلغ الثامنة عشر سنة ميلادية، وكذلك تقام عليه الدعوى مباشرة ببلوغه هذه السن.

4- يُعمل بهذه التعليمات من تاريخ صدورها، وتنشر في الجريدة الرسمية.

مكتوم بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدرت في دبي بتاريخ 1 يونيو 1999م

الموافـــــــــق 18 صفـر 1420هـ